

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٦٦٣ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٩/٨/٢٠١٩

بشأن تحديد فئة مقابل خدمة الربط

على شبكة معلومات المنظومة الآلية بميناء دمياط

لواء بحرى أ.ح / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط

وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن لائحة مقابل الخدمات التى تؤدى

للسفن فى الموانئ البحرية المصرية ومقابل الانتفاع بالمهام والمنشآت الثابتة والعائمة

التابعة لهيئات الموانئ البحرية والهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية ومقابل الخدمات

الإلكترونية المقدمة من هيئات الموانئ البحرية للمتعاملين معها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٩-٦/٥) بشأن تحديد فئة مقابل خدمة

الربط على شبكة معلومات المنظومة الآلية بميناء دمياط ؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٩-٦/٥) بجلسته السادسة

بشأن الموافقة على تحديد فئة مقابل خدمة الربط على شبكة معلومات المنظومة الآلية

بميناء دمياط والمعتمد من السيد الفريق وزير النقل ؛

قرار:

(مادة أولى)

تحصيل مبلغ وقدره ١٠٠ جنيه/ شهر كمقابل لخدمة الربط على شبكة معلومات المنظومة الآلية لهيئة ميناء دمياط بالإضافة إلى مقايضة عملية التوصيل والتركيب من العملاء الذين يطلبون تلك الخدمة .

(مادة ثانية)

تزداد الفئة الواردة بالمادة الأولى بنسبة (٧٪) سنوياً ، ويجوز إعادة النظر في تلك الفئة كلما دعت الضرورة لذلك .

(مادة ثالثة)

تستخدم حصيلة هذا القرار في تطوير وتنمية وتدعيم الميناء .

(مادة رابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر بتاريخ ٢٩/٨/٢٠١٩

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحرى أ.ح/ وليد مصطفى عوض